المهاجرون، ثم تلا: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّؤُوا الدَّارَ وَالإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ ـ إلى آخر الآية ـ، فقال: هؤلاء الأنصار، قال: وقال: ﴿وَالَّذِينَ جَاؤُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالإِيمَانِ﴾ ـ إلى آخر الآية ـ. قال: فهذه استوعبت الناس، ولم يبق أحد من المسلمين إلا وله في هذا المال حق إلا ما تملكون من رقيقكم، فإنْ أعِشْ ـ إن شاء الله ـ لم يَبْقَ أحَدٌ من المسلمين إلا سيأتيه حقُّه حتى الراعي بسروِ حِمير[1] يأتيه حقه ولم يعرق فيه جبينه. وأخرجه أيضاً ابن جرير عن مالك بن أوس نحوه، كما في التفسير لابن كثير (٤/ ٣٤٠).

قسم طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه المال

قصة طلحة مع امرأته في ذلك

أخرج الطبراني بإسناد حسن عن طلحة بن يحيى عن جدته سُعدى رضي الله عنها قالت: دخلتُ يوماً على طلحة ـ تعني ابن عبيد الله رضي الله عنه ـ فرأيتُ منه ثقلاً، فقلت له: ما لكَ؟ لعلَّه رابَكَ مِنّا فنُعْتِبَكَ، قال: لا، ولنعم حليلة[2] المرء المسلم أنت! ولكن اجتمعَ عندي مال ولا أدري كيف أصنع به! قالت: وما يغمُّك منه! ادعُ قومك فاقسمه بينهم، فقال: يا غلام! عليَّ بقومي، فسألت الخازن كم قسم؟ قال: أربعَ مائة ألف. كذا في الترغيب (٢/ ١٧٦)، وقال الهيثمي (٩/ ١٤٨): رجاله ثقات. وأخرجه ابن سعد (٣/ ١٥٧) وأبو نعيم (١/ ٨٨) بنحوه.

حديث الحسن رضي الله عنه في ذلك

وأخرج أبو نعيم أيضاً في الحلية (١/ ٨٩) عن الحسن قال: باع طلحةُ رضي الله عنه أرضاً له بسبع مائة ألف، فباتَ ذلك المال عنده ليلةً، فبات أرِقاً من مخافة ذلك المال حتى أصبح فَفَرَّقَهُ. وأخرجه ابن سعد (٣/ ١٥٧) أطول منه.

طلحة الفيّاض

وأخرج الحاكم أيضاً (٣/ ٣٧٨) عن سُعدى امرأة طلحة رضي الله عنهما قالت: دخل عليَّ طلحة فوجدتُهُ مغموماً فقلت: ما لي أراك كالح[3] الوجه، أَرَابَكَ من أمْرِنا شيء؟ قال:

---

(١) «سرو حمير»: منازل حمير بأرض اليمن. «معجم البلدان» مادة (سرو).

(٢) «الحليلة»: الزوجة. «مختار» مادة (حلل).

(٣) «كالح الوجه»: أي عبوساً.

لا والله ما رابني من أمرك شيء، وَلَنِعْمَ الصاحبةُ أنتِ! ولكنْ مالاً اجتمع عندي قالت: فابعث إلى أهلك وقومك فاقسم فيهم، قالت: ففعلَ، فسألتُ الخازن كم قَسَمَ؟ فقال: أربع مائة ألف، وكانت غلّته كل يوم ألف وافٍ[1]. قال: وكان يُسَمّى «طلحة الفياض».

قسم الزبير بن العوام رضي الله عنه المال
قصته مع المماليك في ذلك

أخرج أبو نعيم في الحلية (١/ ٩٠) عن سعيد بن (عبد) العزيز قال: كان للزُّبير بن العوام رضي الله عنه ألف مملوك يؤدّون إليه الخراج[2]، فكان يقسمه كلّ ليلة، ثم يقوم إلى منزله وليس معه منه شيء.

وعن مُغيث بن سُمَيّ قال: كان للزُّبير ألف مملوك يؤدّون إليه الخراج، ما يُدخل بيته من خراجهم درهماً. وأخرجه البيهقي (٨/ ٩) عن مُغيب مثله، وأخرجه يعقوب بن سفيان نحوه، كما في الإصابة (١/ ٥٤٦).

ما وقع بينه وبين ابنه عبد الله في دَيْنه

وأخرج البخاري عن عبد الله بن الزُّبير رضي الله عنهما قال: لما وقف الزُّبير يوم الجمل دعاني، فقمتُ إلى جنبه فقال: يا بنيّ إنه لا يُقتل اليوم إلاّ ظالم أو مظلوم، وإني لا أراني إلاّ سأقتلُ اليوم مظلوماً، وإنّ من أكبر همّي لَدَيْني، أفترى يُبْقي ديننا من مالنا شيئاً! فقال: يا بنيّ! بِعْ مالنا فاقض ديني، وأوصى بالثلث وثُلثه لبنيه ـ يعني عبد الله بن الزبير ـ يقول: ثلث الثلث، فإن فَضَلَ من مالنا فَضْلٌ بعد قضاء الدَّيْن فثُلثُه لولدك. قال هشام: وكان بعض ولد عبد الله قد وازى[3] بعض بني الزبير: خُبَيْبٌ وعبّاد، وله يومئذ تسعة بنين وتسع بنات. قال عبد الله: فجعل يوصيني بدَيْنه ويقول: يا بنيّ! إن عَجَزْتَ عن شيء منه فاستَعِنْ عليه مولاي. قال: فوالله ما دَرَيْتُ ما أراد حتى قلت: يا أبت من مولاك؟ قال: الله. قال: فوالله ما وقعتُ في كربة من دينه إلاّ قلت: يا مولى الزبير اقضِ عنه دَيْنَهُ، فيقضيه.

فقُتل الزبير ولم يَدَعْ ديناراً ولا درهماً إلا أرَضين منها الغابة، وإحدى عشرة داراً بالمدينة، ودارَين بالبصرة، ودارا بالكوفة، ودارا بمصر. قال: وإنما كان دينه الذي عليه أن

---

(١) «وافٍ»: كل شيء بلغ تمام الكمال فقد وَفَى وتَمّ «لسان العرب».

(٢) «الخراج»: واحد وهو شيء يُخرجه القومُ في السنة من مالهم بقدرٍ معلوم. «لسان العرب» مادة (خ ر ج).

(٣) «وازى»: قارب في السن وساواه فهو موازٍ له.